

## بيان رقم ١١

بيان إلى جميع وسائل الإعلام بالتقيد بلائحة الأسعار المقدّمة والمساحات التي ترغب في تخصيصها لهذه الغاية وتأمين التوازن والحياد في الظهور الإعلامي

نصّت المادة ٧١ من قانون إنتخاب أعضاء مجلس النواب رقم ٢٠١٧\٤٤ على ما يلي :

1- على وسائل الإعلام والإعلان التي ترغب في المشاركة في الدعاية والإعلان الإنتخابي ، أن تتقدّم من الهيئة قبل عشرة أيام على الأقل من بداية فترة الحملة الإنتخابية بتصريح تعلن فيه عن رغبتها في المشاركة مرفقاً بلائحة أسعارها والمساحات التي ترغب في تخصيصها للدعاية أو الإعلان الإنتخابي.

2- تلتزم وسائل الإعلام بلائحة الأسعار والمساحات التي قدّمتها ولا يحق لها أن ترفض أي إعلان إنتخابي مطلوب من مرشّح يلتزم بها.

لذلك ، يطلب إلى كافة وسائل الإعلام المرخّص لها بالمشاركة في الدعاية والإعلان الإنتخابيين الإلتزام التام بالأسعار المقدّمة وبالمساحات التي ترغب في تخصيصها لهذه الغاية ، وتؤكد الهيئة على عدم إتباع أية طريقة أخرى لبث الإعلانات على أجهزة التلفزيون مثل Scroll أو ما شابهها لأنها لم تلاحظ أساساً ضمن المساحات والأسعار المقدّمة من وسائل الإعلام المعنيّة.

كما يطلب من جميع وسائل الإعلام المرئيّة والمسموعة والمقروءة والإلكترونيّة الإلتزام الكامل بأحكام المادة ٧٢ من قانون الإنتخاب لجهة إحترام حرّيّة التعبير من مختلف الآراء والتيارات الفكرية في برامجها أثناء فترة الحملة الإنتخابيّة بما يضمن تأمين العدالة والتوازن والحياد في المعاملة بين المرشّحين وبين اللوائح وتأمين التوازن في الظهور الإعلامي بين المرشّحين واللوائح بحيث تُلزم وسيلة الإعلام لدى استضافتها لممثّل لائحة أو المرشّح أن تؤمّن بالمقابل استضافة منافسيه بشروط مماثلة لجهة التوقيت والمدة ونوع البرامج.

ع

بيروت في ٢٠١٨\٣\٢٧

رئيس هيئة الاشراف على الانتخابات

نديم عبد الملك

نديم عبد الملك

